

القانون هو تكافؤ الفرص | EQUAL OPPORTUNITY IS THE LAW

طبقاً لقانون تكافؤ الفرص على كافة الهيئات او لمنظمات التي تستلم متويلاً فيدراليا للموظفين والعقود والخدمات التي تقدم من قبل Michigan Works! Southeast Consortium/اون عدم تطبيق هذه السياسة يعتبر مخالفاً للقانون لكافة مستلمي المساعدات الفيدرالية ويمنع التمييز على الأسس أدناه:-

- يمنع التمييز بين الأفراد في الولايات الأمريكية المتحدة بسبب العرق – اللون-الدين-الجنس(الولادة-الحمل- أي اسباب مرضية- الهوية الجنسية والمتحولين جنسيا) العمر-الأعاقة-المعتقدات السياسية - القومية (يشمل كذلك قلة المعرفة باللغة الأنكليزية)
- يمنع التمييز بين المستفيدين من برامج المساعدات الحكومية المالية من حاملي الجنسية الأمريكية والمقيمين بصورة قانونية ومصرح لهم بالعمل Title one of the Work Investment Act WIA or The Workforce Innovation & Opportunity WIOA
- أن المشارك يجب أن لا يتعرض للتمييز في أي من :-
- عند اتخاذ القرار لأختبار من هو مؤهل للاشتراك ببرامج WIA/WIOA التي تقدم المعونة والمساعدة .
- مستلمي تمويل الحكومة الفيدرالية يجب أن يتخذوا خطوات فعالة وبناءة للتواصل مع الأفراد والمعاقين ويوفروا المساعدات المطلوبة لهؤلاء الأشخاص عند الطلب وبدون استلام أي مقابل
- عند توفير الفرص أو التعامل والتواصل فيما يخص أي من البرامج أو النشاطات.
- عند اتخاذ قرارات التوظيف ضمن الإدارة أو اذا كانت ذات صلة بأي من البرامج أو الفعاليات .

إذا كنت تعتقد أنك تتعرض للتفرقة أو اتمييز في أي من برامج المساعدات الحكومية عليك تقديم شكوى خلال فترة مئة وثمانون يوم من الانتهاك المزعوم الى مسؤول شكوى خرق قانون تساوي الفرص والمدرجة معلوماته أدناه:-

Mr. Matthew Shilling, Equal Opportunity Officer
Michigan Department of Labor and Economic Opportunity
LEO-EO-Discrimination-Complaints@michigan.gov

or

Director, Civil Rights Center (CRC), U.S. Department of Labor
200 Constitution Avenue NW, Room N-4123, Washington, DC 20210
or electronically as directed on the CRC website at www.dol.gov/crc.

إذا قدمت الشكوى الى مسؤول شكوى قانون تساوي الفرص عليك الأنتظار الى ان تستلم رسالة تحريرية بالقرار النهائي أو تنتظر لمدة تسعون يوماً أيهما الأقرب قبل أن ترفع الشكوى الى مدير الحقوق المدنية (العنوان أعلاه). اذا لم يصلك الرد من مسؤول الشكاوي بعد مرور مدة تسعون يوم عليك رفع الشكوى خلال شهر بعد انتهاء مدة التسعون يوم (بعبارة أخرى لا تتجاوز مائة وعشرون يوم من تاريخ تقديم الشكوى الى مسؤول شكوى قانون تساوي الفرص.

إذا استلمت جواباً تحريرياً من مسؤول شكوى قانون تساوي الفرص بالقرار النهائي الا انك لم تقتنع بصحة القرار يمكنك رفع شكوى الى مدير الحقوق المدنية خلال ثلاثون يوماً من تاريخ استلامك القرار النهائي .

أنا استلمت بيان قانون وسياسة تكافؤ الفرص بتاريخ: _____

أسم المشارك: _____

توقيع المشارك: _____